

## 9935 - حكم قطع الأشجار للمصلحة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول في السؤال الاول في بيتنا شجرة كبيرة ومثمرة وهذه الشجرة تقف عائقا في سبيل ان نبني محلات جارية واسرتى ترغب في اقتلاعها فما حكم الشرع في ذلك يا سماحة الشيخ - 00:00:00

لا حرج في ذلك يعمل بالاصلاح اذا كان قلعها اصلاح الحمد لله ليس به اضاعة مال هذا من مصلحة اهل الشجرة فإذا رأوا ان قلعها اصلاح فلا بأس النبي صلى الله عليه وسلم لما كان - 00:00:16

في بناء مسجده في محل مسجد شجر امر بقلع النخل لمصلحة توسيعة المسجد المقصود اذا كان في قلع الشجرة او قطعها سواء كانت نخلة او رمانة او تينة او غير هذا من الشجر الذي ينفع اذا رأى اذا اقتضت المصلحة قلعة لبناء دور فيه او بناء - 00:00:33

مسجد او توسيعة بيت او توسيعة مسجد كل ذلك فلا حرج فيه والحمد لله جزاكم الله خيرا سماحة - 00:00:55